

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤٣٩ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم
الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة دمنهور الابتدائية المؤرخ ٢٠١١/٤/٦ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكون مقر محكمة حوش عيسى لشئون الأسرة ، التابعة لمحكمة دمنهور الابتدائية
بالدورين الأول والثانى بعمارة مجلس مدينة حوش عيسى ، الكائنة بشارع الجمهورية
وبجوار مستشفى حوش عيسى العام - مدينة حوش عيسى - محافظة البحيرة ،
بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/٥/٢

صدر فى ٢٠١١/٤/١٠

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى